[504] الأول: ما يروي بطريق واحد، وهو على وجوه: أحدها: ما يروي: (عن محمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن ابن أبي عمير). كما في باب فضل إطعام الطعام (1). وباب إن الذي يقسم الصدقة شريك صاحبها في الأجر (2). وباب ما جاء في فضل الصوم (3). إلى غير ذلك من الأبواب التي لا تحصى. والوجوه الأخر: ما يروي تارة: (عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير) كما في باب ما يجوز من الوقف والصدقة (4). وأخرى: عن غيره بالطرق المتعددة، إلا أنه كسابقها غير مربوط بالمقام. الثاني: ما يروي بطريقين، وهو على وجوه: أحدها: ما يروي: (عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، ومحمد بن إسماعيل عن الفضل بن شاذان، عن ابن أبي عمير) كما في باب تحليل الميت (5) وباب الوصال وصوم الدهر (6) وباب من يموت وعليه من صيام شهر رمضان (7) وباب من وجب عليه صوم شهرين متتابعين (8) وباب القرض (9) وباب

(1) الكافي: 4 / 51 ح 7. (2) الكافي: 4 / 18 ح 3. (3) الكافي: 4 / 63 ح 5. (4) الكافي: 7 / 30 ح 1. (5) الكافي: 4 / 36 ح 1. (6) الكافي: 4 / 96 ح 3. (7) الكافي: 4 / 123 ح 1. (8) الكافي: 4 / 138 ح 1. (9) الكافي: 4 / 34 ح 2.
